

## تعريف المصطلحات

### العقد :

هو كل إتفاق أو إتفاقية صريحة (مكتوبة) بين العون الإقتصادي و المستهلك يهدف إلى بيع سلعة أو تأدية خدمة ، حرر مسبقا من أحد أطراف الإتفاق مع إذعان الطرف الأخر بحيث لا يمكن هذا الأخير إحداث تغيير حقيقي فيه .

### الشرط التعسفي :

كل بند أو شرط بمفرده أو مشتركا مع بند واحد أو عدة بنود أو شروط أخرى من شأنه الإخلال بالظاهر بالتوازن بين حقوق و واجبات أطراف العقد .

### المستهلك :

كل شخص طبيعي أو معنوي يقتني سلعا قدمت للبيع أو يستفيد من خدمات عرضت و مجردة من كل طابع مهني .

### العون الإقتصادي :

كل منتج أو تاجر أو حرفي أو مقدم خدمات أيا كانت صفته القانونية ، يمارس نشاطه في الإطار المهني العادي بقصد تحقيق الغاية التي تأسس من أجلها .


## العناصر الأساسية للعقود :

- خصوصيات السلع أو الخدمة ،
- الأسعار و التعريفات ، كفيات الدفع ،
- شروط التسليم و أجاله ،
- عقوبات التأخير عن الدفع و/ أو التسليم
- كفيات الضمان و مطابقة السلع أو الخدمات ،
- شروط تعديل البنود التعاقدية ، -
- شروط تسوية النزاعات ،
- إجراءات فسخ العقد .

## البنود أو الشروط التعسفية في العقود:

### المنصوص عليها القانون رقم 02-04

- 1- أخذ حقوق و/ أو إمتيازات لا تقابلها حقوق و/ أو إمتيازات مماثلة معترف بها للمستهلك .
- 2- فرض إلتزامات فورية و نهائية على المستهلك في العقود أنه يتعاقد هو بشروط يحققها متى أراد .
- 3- إمتلاك حق تعديل عناصر العقد الأساسية أو مميزات المنتج المسلم أو الخدمة المقدمة دون موافقة المستهلك .
- 4- التفرد بحق تفسير شرط أو عدة شروط من العقد أو التفرد في إتخاذ قرار البت في مطابقة العملية التجارية للشروط التعاقدية .
- 5- إلتزام المستهلك بتنفيذ إلتزاماته دون أن يلزم نفسه بها .
- 6- رفض حق المستهلك في فسخ العقد إذا أخل هو بالإلتزام أو عدة إلتزامات في ذمته .
- 7- التفرد بتغيير أجال تسليم منتج أو أجال تنفيذ خدمة
- 8- تهديد المستهلك بقطع العلاقة التعاقدية لمجرد رفض المستهلك الخضوع لشروط تجارية جديدة غير متكافئة .



# لجنة البنود التعسفية

## تتمثل مهامها في :

- تبحث في كل العقود المطبقة من طرف الأعوان الإقتصاديين على المستهلكين و البنود ذات الطابع التعسفي ، كما تصيغ توصيات تبلغ للوزير المكلف بالتجارة و المؤسسات المعنية .
- يمكن أن تقوم بأية دراسة و/أو خبرة متعلقة بكيفية تطبيق العقود تجاه المستهلكين.
- يمكنها مباشرة كل عمل آخر يدخل في مجال إختصاصها .

## الإخطار :

- تخطر اللجنة من طرف الوزير المكلف بالتجارة ، من طرف كل إدارة أو جمعية مهنية ، جمعيات حماية المستهلك وكل مؤسسة لها مصلحة في ذلك ، عن طريق :

أ - البريد العادي : حي زرهوني مختار المحمادية ( حي الموز سابقا ) الجزائر .

ب - البريد الإلكتروني : [contact@commerce.gov.dz](mailto:contact@commerce.gov.dz)

ج - الموقع أو البوابة الإلكترونية : [www.commerce.gov.dz](http://www.commerce.gov.dz)

تم على مستوى وزارة التجارة إنشاء لجنة إستشارية تسمى :

" لجنة البنود التعسفية " ، يرأسها ممثل

الوزير المكلف بالتجارة

- تشكل من خمسة (05) أعضاء دائمون و خمسة (05) أعضاء مستخلفين يوزعون كمايلي
- ممثلان (02) عن الوزير المكلف بالتجارة مختصان في مجال الممارسات التجارية .
- ممثلان (02) عن وزير العدل ، حافظ الأختام مختصان في قانون العقود .
- ممثلان (02) عن مجلس المنافسة .
- متعاملان إقتصاديان (02) يمثلان الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة مؤهلان في مجال قانون الأعمال و العقود .
- ممثلان (02) عن جمعيات حماية المستهلكين مؤهلان في مجال قانون الأعمال و العقود

## البنود أو الشروط التعسفية في العقود:

### المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي 06-306

- الإحتفاظ بحق تعديل العقد أو فسخه بصفة منفردة دون تعويض المستهلك .
- عدم السماح للمستهلك في حالة القوة القاهرة بفسخ العقد إلا بمقابل دفع تعويض .
- فرض بنود لم يكن المستهلك على علم بها قبل إبرام العقد .
- التخلي عن المسؤولية بصفة منفردة دون تعويض المستهلك في حالة عدم التنفيذ الكلي أو الجزئي أو التنفيذ الصحيح للواجبات .
- النص في حالة الخلاف مع المستهلك على تخلي هذا الأخير عن اللجوء إلى أية وسيلة طعن ضده .
- تقليص العناصر الأساسية للعقود .
- تحديد مبلغ التعويض الواجب دفعه من طرف المستهلك الذي لا يقوم بتنفيذ واجباته دون أن يحدد مقابل ذلك تعويضا يدفعه العون الإقتصادي الذي لا يقوم بتنفيذ واجباته .
- فرض واجبات إضافية غير مبررة على المستهلك .
- الإحتفاظ بحق إجبار المستهلك على تعويض المصاريف و الأتعاب المستحقة بغرض التنفيذ الإجباري للعقد دون أن يمنحه نفس الحق .
- يعني نفسه من الواجبات المترتبة عن ممارسة نشاطاته .
- يحمل المستهلك عبء الواجبات التي تعتبر من مسؤوليته
- تهديد المستهلك بقطع العلاقة التعاقدية لمجرد رفض المستهلك الخضوع لشروط تجارية جديدة غير متكافئة .

المديرية الجهوية للتجارة بسطيف العنوان الإداري: حي المعبودة شارع غابشة بوزيد رقم 4 سطيف، 19000، ص ب 460 سطيف

موقع الويب [www.drc-setif.dz](http://www.drc-setif.dz) / البريد الإلكتروني: [drcsetif@gmail.com](mailto:drcsetif@gmail.com) الهاتف: 036 82-98-04 / 036 82-98-08 / الفاكس: 036 82-98-03